

قرار رئيس مجلس الوزراء

(رقم ٥٨٦ لسنة ٢٠٢١)

بتعدل بعض أحكام اللائحة التنفيذية

لقانون تنظيم الجامعات

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون تنظيم الجامعات الصادر بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات الصادرة بقرار رئيس الجمهورية

رقم ٨٠٩ لسنة ١٩٧٥ وتعديلاتها ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بتفويض رئيس مجلس الوزراء

في بعض الاختصاصات ؛

وعلى موافقة المجلس الأعلى للجامعات ؛

وبناءً على ما عرضه وزير التعليم العالي والبحث العلمي ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قررت :

(المادة الأولى)

تضاف إلى كليات البند رابع عشر (جامعة الفيوم) ، الوارد بالمادة (١) من اللائحة

التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات المشار إليها الكلية الموضحة فيما بعد :

رابع عشر - جامعة الفيوم :

٢١ - كلية الألسن .

(المادة الثانية)

تصبح كليات جامعة الفيوم الواردة بالمادة [١] (رابع عشر) من اللائحة التنفيذية

لقانون تنظيم الجامعات المشار إليها ، على النحو التالي :

رابع عشر - جامعة الفيوم :

- ١ - كلية الهندسة .
- ٢ - كلية الزراعة .
- ٣ - كلية التربية .
- ٤ - كلية الخدمة الاجتماعية .
- ٥ - كلية دار العلوم .
- ٦ - كلية السياحة والفنادق .
- ٧ - كلية العلوم .
- ٨ - كلية التربية النوعية .
- ٩ - كلية الطب .
- ١٠ - كلية الآثار .
- ١١ - كلية الآداب .
- ١٢ - كلية الحاسوب والمعلومات .
- ١٣ - كلية التربية للطفولة المبكرة .
- ١٤ - كلية التربية الرياضية (بنين - بنات) .
- ١٥ - كلية التمريض .

- ١٦ - معهد البحوث والدراسات الاستراتيجية لدول حوض النيل .
- ١٧ - كلية طب الأسنان .
- ١٨ - كلية الصيدلة .
- ١٩ - كلية الحقوق .
- ٢٠ - كلية العلاج الطبيعي .
- ٢١ - كلية الألسن .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر ببرئاسة مجلس الوزراء في ١٢ شعبان سنة ١٤٤٢ هـ

(الموافق ٢٥ مارس سنة ٢٠٢١ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولي